

## كتاب الطهارة من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 56

محمد بن صالح العثيمين

من قوله ولم يكن شيء في شيء من ذلك أي من ادخال الحج على العمرة لا هدي ولا صوم ولا صدقة ومراده الهدي الزائد على هذه القران لان القرآن فيه هاته على قول جمهور اهل العلم - [00:00:17](#)

ويحتمل انه نفى الهدي مطلقا وقد قال به بعض العلماء ان القارن ليس عليه هدي لان الله انما اوجب الهدي على المتمتع فقال من تمتع بالعمرة الى الحج كما استيسر من الهدي - [00:00:40](#)

وذلك ان المتمتع يحصل له بين العمرة والحج متعة بما احل الله له هذه المتعة بما احل الله له تستوجب شكرا لهذه النعمة ولهذا قالوا ان ان دمة تمتع شكرا - [00:01:01](#)

اما القارن فلا يحصل له ذلك غاية ما هنالك انه حصل له التمتع باسقاط احدي السفرتين اذ انه لو اراد ان يحرم ان يأتي بعمرة مستقلة وحج مستقل لزمه سفرتان - [00:01:26](#)

لكن جمهور العلماء على ان القاننة كالمتمتع يلزمه الهدي والله اعلم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله موجود حررت الموضوع نعم ان شاء الله. طيب الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - [00:01:45](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى كتاب الحيض باب مخلقة وغير مخلقة حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن عبيد الله ابن ابي بكر عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل وكل بالرحيم مليء ملكان - [00:02:22](#)

قولوا يا ربي نطفة يا ربي علقة يا ربي مضغة فاذا اراد ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى؟ شقي ام سعيد؟ فما الرزق والاجل في كتب في بطن امه - [00:02:49](#)

قال البخاري رحمه الله باب مخلقة وغير مخلقة كانه يشير الى قول الله تبارك وتعالى ثم للمضغة مخلقة وغير مخلقة وذلك ان الحمل في بطن الام يكون اربعين يوما نطفة - [00:03:06](#)

يعني باقيا على ما هو عليه ولكنه يتحول شيئا فشيئا حتى اذا اتم اربعين يوما سارى علقة يعني بمعنى انه يتحول الى ان يكون كالعلقة. والعلقة يدودة من دم من الدم - [00:03:29](#)

والظالم والله اعلم انه ليس يتحول من النطفة الى العلقة عند تمام الاربعين. طفرة واحدة بل واه يعني تغير ويتحول شيئا فشيئا فاذا استكمل الاربعين واذا هو قطعة دم الف - [00:03:54](#)

ثم يقوم علقة اربعين يوما يتحول بعدها الى مضغة يعني قطعة لحم بقدر ما يملغه الانسان في فمه هذه المضغة تكون مخلقة وغير مخلقة يعني اذا تم له ثمانون يوما - [00:04:16](#)

وبه يكون مضغة قد تخلق وقد لا تخلق واذا لم تخلق فانك ترى وتشاهد فيها مثل الاسلاك السود اشارة الى ان هذا عظم مثلا هذا اصبع دون ان يتميز فاذا تميز وصارت اليد منفصلة عن بقية الجسم وكذلك الرجل - [00:04:41](#)

وكذلك الرأس حينئذ يكون مضغة مخلقا ولا يمكن ان يكون مضغة مخلقة قبل اربعين يوما والغالب انها لا يتبين التخليط الا اذا تم ثلاثة اشهر اي تسعين يوما هذا الغالب - [00:05:11](#)

ويترتب على هذا انه اذا كانت مضغة لم تخلق فانها اذا سقطت لا يثبت لا يثبت للدم حكم النفاس ولهذا من شرط كون الدم نفاسا ان يكون الحمل الساقط قد تبين فيه خلق انسان - [00:05:37](#)

طبيب المخلفة لو سقط الجنين وهو مخلوق فهل يغسل لا ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يسمى ولو يعقم بل يدفن في اي مكان كما يدفن الظفر والشعر لانه لا يمكن ان تنفخ فيه الروح الا اذا تم له - [00:06:07](#)

اربعة اشهر بعد في تمام الاربعة تنفخ فيه الروح ويكون بشرا فاذا سقط بعد ان نفخت فيه الروح فانه يعامل معاملة ما من خرج عند تمام الحمل فيغسل ويكفن ويصلى عليه ويسمى ويعق عنه - [00:06:44](#)

ويقال انه ادم بيعث يوم القيامة بخلاف الذين لم تنفخ فيه الروح فصار اذا بلغ الحمل اربعة اشهر وسقط بعد ذلك فان حكمه حكم من سقط بعد تمام الحمل الا انه يختلف في مسألة مراعاة ربما لا يستهل صارخا والميراث لا بد ان يستهل صارخا كما سيأتي ان شاء الله - [00:07:14](#)

ثم ذكر المؤلف رحمه الله الاثر الحديث الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وان الله تعالى وكل ملكا يقول يا ربي لطفا يا ربي علة يا ربي مضغة - [00:07:46](#)

كلما تنقل قال هكذا فاذا اراد الله ان يقضي خلقه يعني ان يتمه قال اي ملك اذكر ام انثى شقي ام سعيد فما الرزق والاجل في كتب في بطن امه؟ وفي هذا دليل على انه يكتب على الجنين في بطن امه - [00:07:59](#)

العمل وهل هو شقي او سعيد ذكر او انثى الذكور والانوثة هل يمكن ان تكون معلومة قبل ان يخرج الجواب نعم يمكن لان الملك يعلم يقال له ذكر او انثى فيعلم - [00:08:22](#)

والان بواسطة الاجهزة الحديثة صاروا يعلمون انه ذكر او انثى فان قلت كيف يصح الاعتراف بذلك والله سبحانه وتعالى يقول وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو ويعلم ما في البر والبحر - [00:08:48](#)

وما تسقط من ورقة الا اعلمها ولا حب لي في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين وفسر النبي صلى الله عليه وسلم فاتح الغيب بقوله تعالى ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام - [00:09:10](#)

قلنا لا تعاذ لان علم ما في الارحام يشمل كل شيء يتعلق بهم ومعلوم انه لا يستطيع الخلق الان ان يعلموا هل يخرج هذا الجنين حيا او ميتا وهل تطول مدة حمله ام تقصر - [00:09:34](#)

واذا خرج من بطن امه لا يعلمون هل يعمر كثيرا او لا واذا ولا يعلمون ايضا ماذا يكون رزقه؟ وماذا يكون عمله؟ وماذا يكون مآله؟ اشقاوة ام سعادة المعلومات التي تتعلق بالحمل ليس مجرد كونه ذكرا - [00:09:56](#)

ام انثى نعم علاقة هذا الباب بكتاب الله. اي نعم لا فيه والباب هذا للحيض والنفاس والمضغة اذا لم تكن مخلقة فانه لا يثبت لا يثبت للدم المصاحب لها حكم النفاس - [00:10:20](#)

اي نعم بعد اربعة اشهر. نعم. قم باحد اطباء انه في عملية الاجهاض اشهر يسمع نعم. نعم يمكن ان يتحرك القلب بلا روح ان صح ذلك يمكن لان حديث ابن مسعود صحيح انه اذا تم له مئة وعشرون يوما نفخت فيه الروح وهذي اربعة اشهر - [00:10:42](#)

ولا يمكن ان تنفخ فيه الروح لكن لو فرضنا ثبت ثبوتا لا شك فيه انه يتحرك ويصيح وانه يفعل فعل الحي نعم فحين اذا اما ان نقول ان هذا خطأ - [00:11:20](#)

في تقدير مدة الحمل ويكون الحمل قد تقدم لكن اخطأوا المدة وما علموا به الا بعد ما ان مضى مثلا شهر او عشرون يوما او ما اشبه ذلك واذا ضبط الامر تماما قلنا ان هذا في الغالب يحمل حديث ابن عباس على الغالب - [00:11:38](#)

لكن نحن الان الى الان ما احتجنا الى ان نحمله على الغالب لانه لم يثبت اما حركة القلب بلا روح فانا اخبركم بانني ذبحت دجاجة وخرجت روحها وشققت بطنها واذا قلبها ينبض - [00:11:56](#)

ينفط مرة مع هذا ومع هذا يعني الطخ والاستقبال لان القلب فيه مضخة ترفع الدم شيه يستقبل الدم وجدت هذا بعد ان ماتت وبردت والله على كل شيء قدير. وها هي وها هو العين - [00:12:15](#)

عين الانسان اذا قبضت روحه تشاهد ابو يتبعها البصر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم كم اخذ من سؤال نعم قريب انام نعم اي نعم ايه صحيح هذا ايضا مثل ما قال الاخ علي - [00:12:35](#)

يقول ان ان الانسان قد يموت باعتبار الدماغ لانه اذا مات الدماغ كل الحركات تتوقف الا القلب فانه ينبض وربما يبقى شهرا او شهرين او اكثر نعم. نعم ايه ماذا قال - [00:13:22](#)

وقال ابن بطال غرض البخاري بيده لا وقال ما نعطيه ولا شيء عطف ابن المعطوف عليه؟ مخلقة ودم تقرأها لازم في قول ثاني. طيب عجيب. قوله يقول يا ربي نطفة بالرب والتنوين اي وقعت في الرحم نطفة - [00:13:47](#)

وفي رواية القامسي بالنصر اي خلقت يا ربي نطفة ونادى الملك بالامور الثلاثة ونداء الملك بالامور الثلاث ليس في دفعة واحدة بل بين كل حالة وحالة فمدة تبين تبين من حديث ابن مسعود الاتي - [00:14:32](#)

في كتاب القدر تبينوا ابي تبينوا يعني تبينوا تبينوا من حديث ابن مسعود الاتي في كتاب القدر انها اربعون يوما وسيأتي كلامه هناك على بقية فوائد حديث انس هذا. والجمع بينه وبين مظاهره التعارض من حديث ابن مسعود المذكور - [00:14:55](#)

الحديث للترجمة من جهة ان الحديث المذكور مفسر للاية واوضح منه سياقاً ما رواه الطبري من طريق داود ابن ابي عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود قال اذا وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال يا ربي مخلقة - [00:15:17](#)

او غير مخلقة فان قال غير مخلقة مجها الرحم دما. وان قال مخلقة قال يا ربي فما صفة هذه النطفة فذكر الحديث واسناده صحيح وهو موقوف لفظا مرفوع حكما وحكى الطبري لاهل التفسير في ذلك اقوالا - [00:15:37](#)

وقال الصواب قول من قال المخلقة المصورة خلقا تاما وغير مخلقة السقط قبل تمام خلقه وهو وقول مجاهد والشعبي وغيرهما.

وقال ابن بطال غرض البخاري بادخال هذا الحديث في ابواب الحيض تقويه - [00:15:57](#)

تقويه مذهب من يقول ان الحامل لا وقال ابن الخطاب وقال ابن بطال غرض البخاري بادخال هذا الحديث في ابواب الحيض تقوية مذهب من يقول ان الحامل لا تحيض وهو قول الكوفيين واحمد وابي ثور وابن المنذر وطائفة - [00:16:18](#)

واليه ذهب الشافعي في القديم وقال في الجديد انها تحيض وبه قال اسحاق وعن مالك الروايتان قلت وفي الاستدلال بالحديث المذكور على انها لا تحيض نظر. لانه لا يلزم من كون ما يخرج من الحامل هو السقط الذي لم - [00:16:42](#)

الا يكون الدم الا يكون الدم الذي تراه المرأة التي يستمر حملها ليس بحيض اعيد الكلام. نعم لانه فيه نظر لانه لا يلزم من كون ما يخرج من الحامل هو السقط الذي لم يصور الا يكون الدم الذي - [00:17:02](#)

الذي تراه المرأة التي يستمر حملها ليس بحيض. وما ادعاه المخالف من انه رشح من الولد او من انه رشح من الولد او من فضلة غذائه او لم فساد لعله فمحتاج الى دليل. وما ورد في ذلك من خبر او اثر - [00:17:23](#)

لا يثبت لان هذا دم من صفات دم الحيض وفي زمن امكانه فله حكم دم الحيض. فمن ادعى خلافه البيان واكوى حججهم ان استبراء الامة اعتبر بالمحيض لتحقق براءة الرحم من الحمل. فلو كانت الحامل - [00:17:43](#)

لم تتم البراءة بالحيض. واستدل ابن المنير على انه ليس بدم حيض. بان الملك موكل برحم الحامل ملائكة والملائكة لا تدخل بيتا فيه قدر ولا يلائمها ذلك. واجيب بانه لا يلزم من كون الملك موكلا به - [00:18:03](#)

ان يكون حالا فيه ثم هو مشترك مشترك لان الدم كله قدر والله اعلم. صحيح كل هذا ما ما يظهر يظهر لي انه اراد ان النفاس من الحيض وقد سبق لنا ترجمته باب من سمي الحيض نفاسا - [00:18:23](#)

ومتى يثبت النفاس لا يثبت الا اذا تبين فيها خلق الانسان لانها قبل ذلك قد تكون حملا وقد يفصل نعم باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة حدثنا يحيى بن مكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع مع النبي - [00:18:45](#)

صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع. فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج فقدمنا مكة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرم من احرم بعمرة ولم يهد فليحلل - [00:19:15](#)

مليوح ومن احرم بعمرة واهدى فلا يحل حتى يحل بنحر هديه وما نهل بحج فليتم حجه. قالت فحفظت ازل حائضا حتى كان يوم عرفة. ولم اهلل الا بعمرة. فامرني فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض - [00:19:33](#)

ان انقض رأسي وامتشط واهل بحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت حجي فبعث معي عبدالرحمن ابن ابي بكر وامرني ان

اعتمر مكان عمرتي من التنعيم - 00:19:55